

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

الوقوف بعد الرابعة قليلا .

قوله ويقف بعد الرابعة قليلا .

هذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب وقطعوا به ولم يذكر جماعة منهم الوقوف بعد الرابعة .  
تنبيه : ظاهر كلام المصنف : أنه لا يدعو بشيء بعد الرابعة وهو صحيح وإنما يقف قليلا بعدها  
ليكبر آخر الصفوف وهو المذهب نقله الجماعة عن الإمام أحمد واختاره الخرقى و ابن عقيل و  
المصنف وغيرهم وقدمه في الفروع و الشرح وشرح ابن رزين وهو ظاهر كلامه في الوجيز و إدراك  
الغاية و المنتخب و المذهب الأحمد .

وعنه يقف ويدعو اختاره أبو بكر و الآجري و أبو الخطاب و المجد في شرحه و ابن عبدوس في  
تذكرته وغيرهم وجزم به في الهداية و الترغيب و البلغة و الحاوي الكبير و الخلاصة و  
الإفادات وقدمه في المستوعب و التلخيص و المحرر و الرعايتين و الحاوي الصغير و النظم .  
قال في مجمع البحرين : هذا أظهر الروايتين وأطلقهما في المذهب و الكافي و ابن تميم و  
مسبوك الذهب .

فعلى هذه الرواية : يستحب أن يقول ( اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة  
وقنا عذاب النار ) على الصحيح اختاره ابن أبي موسى وجزم به في الهداية و المذهب و  
مسبوك الذهب و المستوعب و الخلاصة و التلخيص و الحاويين وحكاه ابن الزاغوني عن الأكثرين  
واختاره المجد وهو ظاهر نص الإمام أحمد وقدمه في الفروع و الرعايتين و مجمع البحرين .  
وقيل : المستحب أن يقول ( اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده واغفر لنا وله ) اختاره  
أبو بكر قاله ابن الزاغوني وقال أيضا : كل حسن .

وذكر في الوسيلة رواية : ويقول أيهما شاء قال في الإفادات يقول ( ربنا آتنا في  
الدنيا حسنة - إلى آخره ) أو يدعو وقال في البلغة : ويدعو بعد الرابعة دعاء يسيرا وعنه  
يخلص الدعاء للميت في الرابعة واختاره خلال وتقدم ذلك قريبا